الدراية
مجلة علمية محكمة
تصدرها كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بدسوق

الأحاديث النبوية الشريفة بين نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابتها ثم إباحتها

دراسة موضوعية

إعداد الدكتور

محمد الماس يعقوبي

الأستاذ المشارك بكلية المجتمع

بجامعة أم القرى. قسم العلوم الإنسانية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المرسل رحمة للعالمين، وبعد:
فلا تزال السنة المطهرة تتخذ غرضاً لمن لا خلاق لهم من عرب مستغربين وغرب مستعربين؛ فتارة يلجون من باب مكانة السنة وأخرى من باب تدوينها أو توثيقها أو كتابتها بقصدٍ لا يحيدون عنه وإن تعددت سبلهم وصور استشكالاتهم، ناسين أو متناسين أنه قد خرج في هذه الأمة من العلماء الأفذاذ من عجزت الأمة نفسها- فضلا عن غيرها من الأمم - أن تأتي بأمثالهم وبالأخص في هذا الميدان العلمي، ميدان "الكتابة والتوثيق والتدوين" وبالأخص –أيضاً- كتابة الحديث النبوي الشريف، هذا الميدان الذي بلغوا فيه قدراً من الإتقان لم تعرف الأمم قبله ولا بعده مثيلاً، ميزوا به بين ما يصح أن ينسب إلى النبي وما لا يصح، بل ميزوا به بين ألفاظ الحديث الواحد "متن الحديث" فما كان فيه من كلام النبي بينوه، وما كان من غير كلامه قالوا عنه "مدرج"، وهي: ألفاظ تقع من بعض الرواة متصلة بالمتن لا يبين للسامع إلا أنها من صلب الحديث؛ إذ قد يأتي الإدارج "تفسيراً أو بياناً أو شرحاً.."، وسواء كان هذا الإدراج في أول الحديث أو أثنائه أو آخره - وهو الأكثر-؛ لأنه يقع بعطف جملة على جملة، أو بدمج موقوف من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل(١)، ولو أخذنا نعد مزايا هذه المنهج الذي سلكه المسلمون في توثيق، وكتابة، وتدوين حديث نبيهم صلى الله عليه وسلم والذي بدأ في حياته صلى الله عليه وسلم، واكتمل بعده – صلى الله عليه وسلم-؛ لاحتجنا إلى أعمار مديدة، والحمد لله فقد كفانا علماؤنا الأجلاء عبر تاريخ الإسلام مؤنة ذلك، إلا أن الأمر قد يستشكل على البعض فيحدث له لبسا فلا يستطيع أن يفرق بين كتابة الحديث، وتوثيقه، وتدوينه وهذا الأخير بالأخص لأنه بدأ مع نهايات

(١) انظر:"نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، لابن حجر العسقلاني: ١/٩٤.

القرن الأول الهجري، وبدايات القرن الثاني الهجري؛ فـ"أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة الثانية بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير"(١) ، وقد يفهم من هذا "أن كتابة السنة لم تكن إلا في عهد عمر بن عبد العزيز وبعده، وأنه كان يعتمد في حفظها قبل ذلك على الصدور".(٢)

فكانت هذه المشاركة منا بهذا البحث بياناً لما قد التبس فهمه على البعض، ورداً على البعض ممن يطعن في سنة نبينا صلى الله عليه و سلم من باب لا مطعن فيه بل كله مزايا لمن تأمل وأنصف، وهو: النهي عن كتابة ما سوى القرآن؛ وقد جاء هذا البحث "الأحاديث النبوية الشريفة بين نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابتها ثم إباحتها دراسة موضوعية" ونسأل الله أن ينفع بها، وقد جاء البحث في مقدمة، ومدخل، ومبحثين كالتالي:

المقدمة: وفيها بيان للسبب الحامل على كتابة البحث، والقصد منه.

المدخل: تكلمت فيه عن أهمية المفهوم الدلالي من وضعية اللفظ العربي وبالأخص في السياق الزمان والمكاني، ومن هذه الألفاظ "التوثيق، والكتابة، والتدوين".

المبحث الأول: ذكر ما ورد من النهي عن كتابة ما سوى القرآن عنه صلى الله عليه وسلم ثم الإذن فيها.

المبحث الثاني: ذكر بعض الكتب التي كتبت في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، وبعده وقبل زمن التدوين.

ثم الخاتمة: ذكرت فيها نتائج محصلة من البحث.

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي:٣/٤١.

(٢) كتابة السنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، رفعت فوزي:١/٢.

المدخل:

إن إدارك المفهوم الدلالي من وضع اللفظة العربية أمر ذو أهمية عظيمة في الوقوف على مراد المتكلم؛ فالألفاظ العربية تمتاز بخاصيات عديدة كالاختصار، والإيجاز، والاتساع..، وهذه الخاصيات تمكن العربي من استعمال اللفظة في السياقات المختلفة وبالدلالات المختلفة عند الحاجة على جهة الاتساع؛ فقد يعبر العربي "عن المعنى الواحد بالألفاظ الكثيرة"(١)، وهذا يضطره إلى الاتساع؛ ولأنه لا إشكال يمنع من الاتساع في الكلام ما دامت المعاني تتنوع ولا تتناقض، وأيضا هذا الاتساع في الكلام والتقارب في المعاني يمكن المتكلم العربي من وضع الألفاظ بعضها مكان بعضها، ومن ذلك لفظ "كَتَبَ"، و"وَثَّقَ"، و"دوَّنَ"، وهي ألفاظ بين دلالتها قواسم مشتركة تظهر في سياقات استعمالاتها؛ فلفظة "كتب" في اللغة تدل على: الفرض، والحكم، والعقد، والجمع..؛ فـ"الكاف والتاء والباء، أصل صحيح واحد يدل على جمع شيء إلى شيء. ومن ذلك الكتاب والكتابة"(٢)، ويقال: كتبت الكتاب كتابةً أي: جمعت حروفه".

ولفظة "وثق" تدل على: العقد، والشدّ، والإحكام، والتأكيد، والطمأنينة..؛ فـ"الواو والثاء والقاف؛ كلمة تدل على عقد وإحكام، ومنه: وثقت الشيء: أحكمته"(٣)، ووثق، أي: قوي وثبت وصار محكماً، والتوثيق:"ترتيب، واختصار، وتدوين مادّة "مكتوبة" كمرجع(٤).

(١) المنصف لابن جني: ١/١٥

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس: ٥/١٥٨.

(٣) مقاييس اللغة، لابن فارس: ٦/٨٥.

(٤) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: ٣/٣٣٩٧.

ولفظ "التدوين" في اللغة يدل على: التسجيل، والجمع، والتقريب..؛ فـ"الدال والواو والنون أصل واحد يدل على المداناة والمقاربة، يقال: هذا دون ذاك أي هو: أقرب منه"(١)، ودونَ الشيء"سجله، وأثبته بالكتابة حفظاً له.. ومنه، دون الكتب، أي: جمعها ورتبها"(٢)، "والديوان: مجمع الصحف"(٣).

وهذه الألفاظ من الألفاظ التي اقترنت بالسنة النبوية الشريفة، فيقال: كتابة الحديث، وتوثيق الحديث، وتدوين الحديث، ولا ريب أن لهذا الاقتران دلالته التي لا يجب أن تنزع عند التأمل في مركبه اللفظي من سياقاتها "الزمانية والمكانية" وإلا استشكل الأمر على من لا يحسن فهم كلام العرب، وبالأخص من المستعربين الجدد- مستشرقين كانوا أو مستغربين-؛ فيخرجون باستشكالات لم يعرفها الأوائل و لم يقفوا أمامها طويلاً على مر الأزمان، وذلك راجع لا لقلة فهمهم، و لا إلى ضعف تأملاتهم، ولكن مرجعه إلى رجاحة عقولهم، وسعة استيعابهم وإحاطتهم بأساليب العرب الخطابية والبيانية و البلاغية والتي مثَّل ذروة سنامها أساليب المصطفى صلى الله عليه وسلم في خطاباته، وبلاغته التعبيرية عن مراداته صلى الله عليه وسلم.

ومن ذلك أنه صلى الله عليه وسلم، قال: "لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي – قال همام: أحسبه قال-: "متعمدا؛ فليتبوأ مقعده من النار"، وهذا الحديث أخرجه الإمام مسلم، في باب: التثبت في الحديث، وحكم

(١) مقاييس اللغة، لابن فارس: ٢/٣١٧ .

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة: ١/٧٩١.

(٣) المخصص لابن سيده: ٤/٨. والكليات، للكفوي: ١/٣٠٩.

كتابة العلم. [١] وأخرجه ابن حبان في باب: الزجر عن كتبة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها. [٢] وهاتان النظرتان من هذين الإمامين وإن كانتا نظرتي تنوع لا تضاد فإنهما لا تخفيان أن خلافاً وقع بين السلف من الصحابة والتابعين حول هذه القضية؛ ففريق نهى عن كتابة ما سوى القرآن، وفريق أجازها، ثم استقر الأمر بإجماع المسلمين على جواز كتابة ما سوي القرآن عن النبي صلى الله عليه وسلم، وارتفع بذلك الخلاف حول هذه القضية.

وهذا الخلاف لم يقع لأن الكتابة لم تكن منتشرة في العرب كما يتأول لهذا النهي، ولا لندرة الكتبة كما يظن، وإنما سياقات الأخبار ودلالة ألفاظها توحي بمكنونات مقاصد المتكلم صلى الله عليه وسلم، وكذلك تطبيقات صحابته رضوان الله عليهم جميعاً، وهو ما سنتناوله في أثناء البحث.

ولا يخفى أن للكتابة أهميتها في الإسلام وبالأخص في مجال "التوثيق، والتدوين"، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا}[البقرة:٢٨٢]، وهذه الأية جامعة لكل متطلبات التوثيق التي لا تبقي لمدع ولا لمنكر مدخلاً أو مخرجاً في ادعائه أو جحوده، وبالأخص أنها بينت العلة في الأمر بالكتابة في آخر الآية؛ فقال: {ذلك أَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا}، "والمعنى إذا وقعت المعاملة بالدين و لم يكتب، فالظاهر أنه تنسى الكيفية، فربما توهم الزيادة؛ فطلب الزيادة وهو ظلم، وربما توهم النقصان؛

(١) صحيح مسلم:٤/٢٢٩٨. كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم.

(٢) صحيح ابن حبان:١/٢٦٥. كتاب: العلم، باب: الزجر عن كتبة السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها.

فترك حقه من غير حمد ولا أجر، فأما إذا كتب كيفية الواقعة أَمن من هذه المحذورات فلما دل النص على أن هذا هو العلة، ثم إن هذه العلة قائمة في الكل، كان الحكم أيضا حاصلاً في الكل".(١)

والنبي صلى الله عليه وسلم اتخذ له من الصحابة كتبة للوحي، استكتبهم لتدوين القرآن المترل عليه، وهم كثير، منهم: أبو بكر الصديق. عمر بن الخطاب. عثمان بن عفان. علي بن أبي طالب. أبان بن سعيد. أبي بن كعب. أرقم بن أبي الأرقم. ثابت بن قيس. حنظلة بن الربيع. أبو رافع القبطي. خالد بن سعيد. خالد بن الوليد. العلاء بن الحضرمي. زيد بن ثابت "وكتابة المصحف كانت له بالإجماع؛ فهو صاحب العرضة الأخيرة". معاوية بن أبي سفيان. الزبير بن العوام. شرحبيل بن حسنة. عبد الله بن أبي السرح. عبد الله بن الأرقم الأزهري. عبد الله بن رواحة. ومعيقب بن أبي فاطمة.(٢)

والكتاب كانوا منتشرين في القبائل لا انتشار فشوٍ ولكن بالقدر الذي كان يحمل القبائل العربية على أن تتنافس في إتقانها الأمر الذي حمل عمر بن الخطاب أن يجعل كتبة المصحف الشريف من قريش وثقيف، ويبرزه أيضاً جعل عثمان بن عفان المملي هذلي لفصاحته، وناسخ المصحف ثقفي لإتقانه الكتابة، فإذا كان الأمر كذلك، فلما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة غير القرآن عنه ولما أذن بعد فيها؟ خاصة وأن للكتابة أهمية في الإسلام لا تخفى، أم لكونها عن الله ورسوله فخصوصيتها ليست لغيرها من الكتابات، وهو الأمر الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم يقف بنفسه على: كتابة المصحف، وترتيب آياته بناء على توقيف لا شبهة فيه؟

---

(١) مفاتيح الغيب، للرازي:٧/٩١.

(٢) معجم علوم القرآن، للجرمي:١/٢٣٨.

فعن عثمان بن عفان- وهو من كتبة الوحي – رضي الله عنه- قال:"كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب؛ فيقول: ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وإذا نزلت عليه الآية؛ فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا".(١)

بل لم يقف الأمر عند هذا الحد من "التسجيل بالكتابة" بل تخطاه إلى حد "الاستيثاق" بالسماع من الغير؛ ليعلم أن قد وصل اللفظ القرآني إلى متلقيه منه كما قاله صلى الله عليه وسلم؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن نبي الله -صلى الله عليه وسلم- قال لأبي بن كعب:"إن الله أمرني أن أُقْرِئَكَ القرآن" قال: آلله سماني لك؟ قال:"نعم"، قال: وقد ذكرت عند رب العالمين؟ قال:"نعم"؛ فذرفت عيناه.(٢)

وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"اقرأ علي القرآن"، قال: قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال:"إني أشتهي أن أسمعه من غيري"؛ فقرأت النساء، حتى إذا بلغت{فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا}[النساء: ٤١]، رفعت رأسي، أو غمزني رجل إلى جنبي؛ فرفعت رأسي، فرأيت دموعه تسيل.(٣)

---

(١) سنن الترمذي:٥/١٢٣/٣٠٨٦. أبواب التفسير، باب: ومن سورة التوبة.

(٢) صحيح البخاري:٦/١٧٥/٤٩٦١. كتاب: التفسير، باب:"كلا لئن لم ينتهي".

(٣) صحيح مسلم:١/٥٥١/٨٠٠. كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل استماع القرآن.

وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرضُ علي القرآن كل في كل رمضان مرة، إلا العام الذي قبض فيه فإنه عرضَ عليه مرتين".(١)

وروى عنه أنه سأل أبا ظبيان – حصين بن جندب الكوفي- وغيره: أي القراءتين تقرءون؟ قلنا: قراءة عبد الله قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض عليه القرآن في كل عام مرة، وإنه عرض عليه في العام الذي قبض فيه مرتين؛ فشهد عبد الله ما نسخ. (٢)

بل وكان صحابته في هذا الأمر مثله وبالأخص وزيريه"أبي بكر، وعمر" رضي الله عنهما فقد روي عن عمر بن الخطاب، أنه قال: "سمعت هشام بن حكيم، يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كذلك، فكدت أساوره في الصلاة، فانتظرته حتى سلم، ثم لببته بردائه أو بردائي، فقلت: من أقرأك هذه السورة؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت له: كذبت، فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها، فانطلقت أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، وأنت أقرأتني سورة الفرقان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أرسله يا عمر، اقرأ يا هشام"؛ فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرؤها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"هكذا أنزلت" ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"اقرأ يا عمر"

(١) خلق أفعال العباد، للبخاري: ١/٨٧. باب: الرد على الجهمية وأصحاب التعطيل.

(٢) سنن الكبرى للنسائي:٧/٢٤٨/٧٩٤٠. كتاب: فضائل القرآن، باب:عرض جبريل.

فقرأت، فقال:"هكذا أنزلت" ثم قال:إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف؛ فاقرءوا ما تيسر منه".(١)

فإذا كان الأمر كذلك فما الذي كان يقصده رسول الله - صلى الله عليه وسلم – من نهيه عن الكتابة عنه - ما خلا القرآن الكريم- وبالضرورة إذا كان كلامه كلاماً تشريعاً، وهو صاحب الشريعة والمأمور بحفظها وصيانتها ونصب الكتبة لها، والحاجة داعية إلى إثباته؟

هذا ما ستجيب عليه نتائج هذا البحث إن شاء الله تعالى.

(١) متفق عليه، واللفظ للبخاري:٩/١٧/٦٩٣٦. كتاب: استتابة المرتدين..، باب: ما جاء في المتأولين.

المبحث الأول: ذكر ما ورد من النهي عن كتابة ما سوى القرآن عنه صلى الله عليه وسلم ثم الإذن فيها.

لا يصح في النهي عن الكتابة إلا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، إذ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي - قال همام: أحسبه قال - متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".(١)

وفي رواية، قال:" لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن، من كتب عني شيئا سوى القرآن فليمحه".(٢)

وفي رواية، قال:" لا تكتبوا عني شيئا، فمن كتب عني شيئا فليمحه"(٣)

وحديث أبي سعيد الخدري وإن صححه الإمام مسلم، فقد خالفه الإمام البخاري؛ فصححه موقوفاً على أبي سعيد الخدري، وقال الخطيب: تفرد همام بروايته هذا الحديث عن زيد بن أسلم هكذا مرفوعًا ... ويقال: إن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد من قوله: غير مرفوع إلى النبي، صلى الله عليه وسلم.(٤)

قال ابن حجر:" منهم من أعل حديث أبي سعيد وقال الصواب وقفه على أبي سعيد قاله البخاري وغيره"، وهذا الاختلاف صناعي كثيراً؛ فقد أخذ العلماء به.(٥)

---

(١) صحيح مسلم:٤/٢٢٩٨/٣٠٠٤. كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث، وحكم كتابة الحديث.

(٢) مسند أحمد:١٧/١٤٩/١١٠٨٥. مسند أبي سعيد الخدري.

(٣) المصدر السابق.١٧/١٥٢/١١٠٨٧. مسند أبي سعيد الخدري.

(٤) تقييد العلم للخطيب:١/٣١.

(٥) فتح الباري لابن حجر:١/٢٠٨.

وعنه أيضا رضي الله عنه، قال:" استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن يأذن لي أن أكتب الحديث، فأبى أن يأذن لي".(١)

وعنه أيضا رضي الله عنه، قال:" استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة فلم يأذن لنا.(٢)

وحديث أبي سعيد أخرجه مسلم في صحيحه من طريق: إسماعيل بن علية، أخبرنا همام بن يحيي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ... الحديث.(٣)

وأخرجه النسائي في سننه الكبرى من طريق: محمد بن إسماعيل، ثنا يزيد بن هارون، عن همام، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، .. الحديث.(٤)

وأخرجه الدارمي في سننه من طريق: يزيد بن هارون، نا همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:.... الحديث.(٥)

ولا يصح من غير هذا الطريق عن زيد بن أسلم، فقد روي من طريق عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف روايته منكرة، وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، ضعيف، قال الدوري عن ابن معين ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم: ضعفه علي بن المديني جداً، وقال أبو داود: أولاد زيد

(١) سنن الدارمي:١/٤١٣/٤٦٥ باب: من لم يرى كتابة الحديث. تقيد العلم للخطيب:١/٣٢.

(٢) سنن الترمذي: ٥/٣٨/٢٦٦٥ باب: ما جاء في كراهية كتابة العلم.

(٣) صحيح مسلم:٤/٢٢٩٨/٣٠٠٤ باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم.

(٤) السنن الكبرى للنسائي:٧/٢٥٤/٧٩٥٤ باب: كتابة القرآن

(٥) سنن الدارمي:١/٤١٢/٤٦٤ باب: من لم ير كتابة الحديث.

بن أسلم كلهم ضعيف وأمثلهم عبد الله، وقال- أيضاً-: أنا لا أحدث عن عبد الرحمن. (١)

وإذا سلمنا بالصحة للإمام مسلم، فإن تفرد همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد مما يجعل أحاديث إباحة الكتابة الصحيحة أرجح منه لما ليس فيها من التفرد الذي في حديث همام. (٢)

وأما حديث أبو هريرة والذي فيه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه، ونحن نكتب الأحاديث، فقال: ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث سمعناها منك.

قال: أكتاباً غير كتاب الله تريدون؟! ما أضل الأمم من قبلكم إلا ما اكتتبوا من الكتب مع كتاب الله.

قال أبو هريرة فقلت: أنتحدث عنك يا رسول الله؟

قال:نعم ، تحدثوا عني ولا حرج فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. (٣)

فهذا حديث لا يصح؛ فيه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وكذلك حديث "المطلب بن عبد الله بن حنطب"، والذي وفيه: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فسأله عن حديث، فأمر إنسانا يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله، صلى الله عليه، أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه؛ فمحاه. (٤)

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر: ١/٣٤٠/٣٨٥٦.

(٢) توثيق السنة في القرن الثاني لرفعت فوزي: ١/٤٥.

(٣) تقييد العلم للخطيب: ١/٣٤.

(٤) سنن أبي داود: ٣/٣١٨/٣٦٤٧ باب: في كتابة العلم

فمن رواية المطلب بن عبد الله، وهو وإن كان صدوقاً إلا أنه كثير التدليس والإرسال، وقد "روى عن أبي هريرة، وابن عباس، وعائشة، وأم سلمة، وجابر، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو، وغيرهم رضي الله عنهم.

قال البخاري: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصحابة سماعاً إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال الترمذي: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن- يعني الدارمي- يقول مثله.

وقال عبد الله: وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس بن مالك.

وقال أبو حاتم: المطلب بن حنطب عامة أحاديثه مراسيل، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا سهل بن سعد، وأنساً، وسلمة بن الأكوع أو من كان قريباً منهم، و لم يسمع من جابر، ولا من زيد بن ثابت، ولا من عمران بن حصين، وقال مرة أخرى: لم يدرك عائشة، ويشبه أن يكون أدرك جابراً.

وقال أبو زرعة: أرجو أن يكون سمع من عائشة.

وقال الترمذي عقيب حديثه عن جابر: حديث "صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم".. المطلب لا نعرف له سماعاً من جابر". (١)

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي: ١/٢٨١/٧٧٤.

ذكر ما صح في الكتابة عنه صلى الله عليه وسلم:

صح في الكتابة عن أمره صلى الله عليه وسلم وفي حضرته كثير من الأخبار، التي سنذكر بعضاً منها بما يكفي للاستدلال على مرادنا من البحث، وكذلك ما صح من كتابة الصحابة بعد الامتناع عنها بناء على النهي السابق، وسنوردها في محلها إن شاء الله.

مما صح عن النبي في الإذن والأمر بالكتابة؛ حديث أبي هريرة - رضي الله عنه- قال:"لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "إن الله حبس عن مكة القتل -أو الفيل- وسلط عليها رسوله والمؤمنين؛ فإنها لا تحل لأحد كان قبلي، وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنها لن تحل لأحد من بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلى شوكها، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدى، وإما أن يقيد"، فقال العباس: إلا الإذخر؛ فإنا نجعله لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر"، فقام أبو شاه -رجل من أهل اليمن- فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"اكتبوا لأبي شاه"

قلت للأوزاعي: ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.(١)

وبناء على صحة الخبرين- ثبوت النهي عن كتابة أي شيء خلا القرآن، وإذنه في الكتابة لأبي شاه؛ قام تعارض بين الخبرين؛ فلزم الجمع بينهما بوجه من الوجوه المقبولة عند الترجيح بين المتعارضات، فقيل في ذلك أقولاً

(١) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري:٣/١٢٥/٢٤٣٤. كتاب: اللقطة، باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة، ومسلم:٢/٩٨٨/١٣٥٥. كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها.

مرجعها إلى اختلاف العلماء في المراد من النهي؛ فقيل:" كره أن يكتب شيء مع القرآن في صحيفة واحدة أو يجمع بينهماً في موضع واحد تعظيماً للقرآن وتنزيهاً له أن يسوى بينه وبين كلام غيره، وهذا كنهيه عن القراءة في الركوع..، وعن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله أن أقرأ وأنا راكع[١]؛ فكره أن يجمع بين كلام الله وكلام الآدمي في موطن واحد؛ فيكونا على السواء في المحل والموقع، ولا أعرف للحديث وجها غيره.[٢]

وقيل: كان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن..، وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لئلا يختلط؛ فيشتبه على القارئ في صحيفة واحدة".[٣]

فعن عروة قال: كنا نقول لا نتخذ كتاباً مع كتاب الله، فمحوت كتبي؛ فوالله لوددت أن كتبي عندي وإن كتاب الله قد استمرت مريرته [٤]؛ يعني قد استقر أمره وعلمت مزيته وتقرر في أذهان الناس أنه الأصل، والسنة بيان له. فزال ما كان يخشى من أن يؤدي وجود كتاب للحديث إلى أن يكب الناس عليه، ويدعوا القرآن.[٥]

---

(١) صحيح مسلم: ١/٣٤٨/٤٨٠. كتاب: الصلاة، باب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع. خلق أفعال العباد للبخاري: ١/١١٠.

(٢) غريب الحديث للخطابي: ١/٦٣٢.

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي: ١٨/١٣٠. وعون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم على سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، للعظيم آبادي: ١٠/٥٨-٥٩.

(٤) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي: ١/٣٧٦.

(٥) الأضواء الكاشفة للمعلمي اليماني: ١/٣٨.

وقال أبو حاتم: زجره صلى الله عليه وسلم عن الكتبة عنه سوى القرآن إنما أراد به الحث على حفظ السنن دون الاتكال على كتبتها وترك حفظها والتفقه فيها.(١)

وعلى إثر هذا التوجيه حمل "جماعة من السلف حكم كتاب العلم على ظاهر هذا الخبر، وكرهوا أن يكتب شيء من الحديث وغيره في الصحف، وشددوا في ذلك".(٢)

وأمروا بالحفظ في الصدور كما حفظوا.. ومن هؤلاء: عبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وأبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر..، وغيرهم من الصحابة والتابعين.(٣)

فعن أبي نضرة، قال: قلنا لأبي سعيد: لو كتبتم لنا فإنا لا نحفظ، قال: لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف، كان رسول الله ، صلى الله عليه يحدثنا فنحفظ؛ فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم.(٤)

وعن الشعبي، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال: كنا نسمع الشيء فنكتبه، ففطن لنا عبد الله؛ فدعا أم ولده، ودعا بالكتاب وبإجانة من ماء؛ فغسله.(٥)

(١) صحيح ابن حبان: ١/٢٦٦.

(٢) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٢٨.

(٣) انظر: تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٢٩ وما بعدها. مقدمة ابن الصلاح "محاسن الاصطلاح" للبلقيني: ١/٣٦٢.

(٤) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٣٦

(٥) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٣٩

وخالفهم فريق؛ فروي عنه إباحةَ ذلك أو فعلَه، منهم: علي، وابنه الحسن، وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع آخرين من الصحابة والتابعين - رضي الله عنهم أجمعين. (١)

فعن أنس رضي الله عنه قال: يا بني قيدوا هذا العلم. (٢)

ومنهم من كان يأخذ بالكتابة ليستعن بها على حفظ العلم فإذا حفظ محى ما كتب.."روي ذلك عن محمد بن سيرين، وعاصم بن ضمرة، وغيرهما". (٣)

وخالفهم فريق فقالوا عن النهي:"هو في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب؛ وكان العلاقة هنا علاقة عموم وخصوص؛ فالنهي خاص بقوي الحافظة خشية أن يتكل على الكتابة، والإذن لضعيف الحافظة

فلا يضيع العلم بالنسيان ويثبته بالكتابة ما دام لا يحفظ، وعلى هذا التوجيه فإن الحكم باق ببقاء علته يدور معها وجوداً وعدماً؛ لذلك لا يتعجب الباحث عندما يرى أن كراهة الكتابة استمرت زمناً في الأوساط العلمية بعد الإذن فيها.

فعن أبي بردة، قال: كتبت عن أبي كتباً كثيرة؛ فمحاها، وقال: خذ عنا كما أخذنا. (٤)

(١) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٣٩

(٢) سنن الدارمي: ١/٤٣٢/٥٠٨ باب من رخص في كتابة العلم.

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي: ٣/٥٦١

(٤) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٣٩

وعن سعيد بن أبي الحسن، قال: لم يكن من أصحاب النبي - صلى الله عليه - أكثر من أبي هريرة حديثا عن رسول الله - صلى الله عليه - وإن مروان - زمن هو على المدينة - أراد أن يكتبه حديثه؛ فأبى، وقال: اروا كما روينا، فلما أبى عليه تغفله فأقعد له كاتباً لقناً ثقفاً، ودعاه، فجعل أبو هريرة يحدثه، ويكتب الكاتب حتى استفرغ حديثه أجمع، قال: ثم قال مروان: تعلم أنا قد كتبنا حديثك أجمع؟

قال: وقد فعلتم؟

قال: نعم ، قال: فاقرأوه علي إذاً، قال: فقرأوه عليه؛ فقال أبو هريرة: أما إنكم قد حفظتم وإن تطعني تمحه، قال: فمحاه. (١)

بل روى الدارمي: عن النعمان بن قيس أن عبيدة دعا بكتبه؛ فمحاها عند الموت، وقال: إني أخاف أن يليها قوم فلا يضعونها مواضعها. (٢)

إلا أن هذا التنوع في أوجه التأويل التي قال بها علماء الأمة، والمنهاج الذي اتخذوه في تطبيقه لم يدرأ ذلك التعارض الظاهر والذي يتحاج إلى رفعه بوسائل الترجيح المعتبرة عند العلماء والتي منها الجمع بين الروايتين، في حالة عدم التسليم بدعوى النسخ؛ لأن من العلماء من ذهب إلى أن من أوجه التأويل "أن يكون من منسوخ السنة بالسنة، كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله، ثم رأى بعد - لما علم أن السنن تكثر وتفوت الحفظ- أن تكتب وتقيد"، أو "أن يكون خص بهذا عبد الله بن عمرو؛ لأنه كان قارئاً للكتب المتقدمة، ويكتب بالسريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أميين لا يكتب منهم

(١) تقييد العلم للخطيب البغدادي: ١/٣٩

(٢) سنن الدارمي: ١/٤١٨/٤٨١ باب من لم ير كتابة الحديث.

إلا الواحد والاثنان، وإذا كتب لم يتقن و لم يصب التهجي؛ فلما خشي عليهم الغلط فيما يكتبون نهاهم، ولما أمن على عبد الله بن عمرو ذلك أذن له".(١)

إلا أن كلا الأمرين ليس له ما يجعله أرجح من غيره، فدعوى النسخ تحتاج إلى الجزم بمعرفة السابق واللاحق بالأخص حين يبقى العمل عليه بعد ورود الإذن بالكتابة في محفل عام، هو"خطبة النبي يوم خطب عام الفتح"، وكذلك دعوى تخصيص الإذن لعبد الله بن عمرو بن العاص لا دليل عليه، وما افترضه "ابن قتيبة" في عبد الله بن عمرو سبباً للتخصيص، وهو: كونه كاتباً بالعربية وغيرها من اللغات ليس دليلاً على التخصيص في الإذن؛ فمن الصحابة من كان يتقن الكتابة بالعربية وغيرها كزيد بن ثابت فقد روى البخاري، عن زيد بن ثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره: "أن يتعلم كتاب اليهود" حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه، وأقرأته كتبهم، إذا كتبوا إليه"(٢)، وكثير من الصحابة لهم من الآثار ما يدل على أنهم كتبوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كأبي الحسنين رضي الله عنهم، أو طلبوا الكتابة لهم كـ"أبي شاه"، وأبو شاه - رجل من أهل اليمن- قال:"اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"اكتبوا لأبي شاه".(٣)

وهو إنما طلب أن يكتب له الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم فتح مكة، وكذلك ما روى عن غيره من الصحابة كعبد الله بن عمرو أنه كان يكتب.

---

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة:١/٤١٢.

(٢) صحيح البخاري:٩/٧٦/٧١٩٥. كتاب: الأحكام، باب: ترجمة الحاكم.

(٣) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري:٣/١٢٥/٢٤٣٤. كتاب: اللقطة، باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة. ومسلم:٢/٩٨٨/١٣٥٥ كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها.

فقد روي عن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال:"ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحدٌ أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنّه كان يكتب ولا أكتب".(١)

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه، فنهتني قريش، فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتابة. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق".(٢)

وعنه قال: قلت: يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟ قال: "نعم".

قلت: في الرضا والسخط؟ قال: "نعم؛ فإنه ما ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقًّا".

وقال محمد بن يزيد في حديثه:يا رسولَ الله، إني أسمعُ منك أشياء، فأكتبها؟ قال:"نعم".(٣)

وقوله:"نهتني قريش" قد يصلح قرينة تدل على أن خبر عبد الله لاحق لخبر أبي سعيد إلا أنه لا يكفي لإثبات دعوى النسخ، بل يوضح فهماً جديداً للنهي الصادر عن النبي صلى الله عليه وسلم، يقول عبد الله بن عمرو:"فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب والرضا؛ فأمسكت عن الكتابة"، وهذا الكلام فيه حق؛ لذلك توقف عبد الله بن عمرو، ويحمل تعبيره عن المتكلمين بلفظة "قريش"إشارة إلى أن المقصود - بعض من أسلم حديثاً من قريش- دون الإشارة

(١) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري: ١/٣٤/١١٣. كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ومسلم: ٤/٢٢٩٨/٣٠٠٤. كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم.

(٢) سنن أبو داود: ٣/٣١٨/٣٦٤٦. كتابة العلم، باب: في كتابة العلم.

(٣) مسند أحمد: ١١/٥٢٤/٦٩٣١. مسند عبد الله بن عمرو بن العاص.

إلى اسمه، لأنه من المستصعب أن يصدر هذا عن أحد من الصحابة الكبار أو السابقين إلى الإسلام ممن رسخت فيه قدمهم؛ لذلك ما كان من عبد الله بن عمرو إلا أن سأل النبي؛ فقال: يا رسول الله، أكتب ما أسمع منك؟ قال: "نعم". قلت: في الرضا والسخط؟ قال: "نعم؛ فإنه ما ينبغي لي أن أقول في ذلك إلا حقًّا".

المبحث الثاني: ذكر بعض الكتب التي كتب في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، وبعده وقبل زمن التدوين.

أولاً: صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص.

والتي كان يسمها: "الصادقة" كتبها وليس بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنه- أنه سئل:"أي المدينتين تفتح أولاً القسطنطينيّة أو رومية؟، فدعا عبد الله بصندوق له حِلَقٌ؛ فأخرج منه كتاباً، فقال: "بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم "نكتب"إذ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المدينتين تفتح أولاً، أقسطنطينية أو رومية؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مدينة هرقل تفتح أولاً".(١)

ثانياً: صحيفة علي بن أبي طالب.

وعن علي رضي الله عنه، قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم: " المدينة حرم، ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثا، أو آوى محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، وقال: ذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف، ولا عدل، ومن تولى قوما بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف، ولا عدل " قال أبو عبد الله: " عدل: فداء".(٢)

(١) مسند أحمد:١١/٢٢٤/٦٦٤٥. مسند عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٢) صحيح البخاري:٣/٢٠/١٨٧٠. كتاب: فضائل المدينة، باب: حرم المدينة.

ثالثاً: صحيفة همام بن منبه.

عن أبي هريرة - رضى الله عنه- وهذه هي أبرز ما كتب في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، ذلك لأنها نقلت إلينا كاملة في مخطوطات مستقلة بها، ونقلها الإمام أحمد في مسنده في مكان واحد منه.

رابعاً: صحيفة الأعرج.

عن أبي هريرة رضى الله عنه: وهي توءم صحيفة همام بن منبه عن هذا الصحابي الجليل، وتدل الدلائل على أنهما كتباهما معاً. وهما تبدآن بحديث واحد، وهو حديث: "نحن الآخرون السابقون يوم القيامة".

خامساً: صحيفة جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

كان جابر بن عبد الله رضى الله عنه يكتب؛ فقد روى ابن أبي شيبة عن الربيع بن سعد أنه قال: رأيت جابراً يكتب عند ابن سابط في ألواح، وكان يأتي إليه عدد من التلاميذ ويكتبون عنه.

وعن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال: كنت أنطلق أنا ومحمد بن علي أبو جعفر ومحمد بن الحنفية إلى جابر بن عبد الله، فنسأله عن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن صلاته فنكتب عنه ونتعلم منه.

سادساً: صحيفة سعيد المقبري.

عن أبي هريرة رضى الله عنه: كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة، وعن أبيه عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت، عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة، قال ابن حبان في هذا: ليس هذا بوهن يوهن الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة. (١)

(١) كتابة السنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، رفعت فوزي: ١/٥٥.

وفي ذلك كفاية عن الإطالة وإن كان ما صح أنه كتب في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم كثير، منها: كتابته إلى ولاته في كافة الجهات وإلى الملوك، وهو غير خاف ولا مستشكل.

إلا أن الذي يثير الانتباه هو الامتناع عن الكتابة بعد ورود الإذن بها؛ ولو عند البعض من العلماء، فعن ابن سيرين، قال: لو كنت متخذا كتابا، لاتخذت رسائل النبي صلى الله عليه وسلم. (١)

وعن ابن عون، قال: رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم، فقال له إبراهيم: ألم أنهك؟ قال: إنما هي أطراف. (٢)

وفي الطبقات لابن سعد، عن الحسن بن عمرو عن فضيل قال: قلت لإبراهيم إني أجيئك وقد جمعت مسائل فكأنما تخلسها الله مني، وأراك تكره الكتاب؟ فقال: إنه قل ما كتب إنسان كتاباً إلا اتكل عليه. وقل ما طلب إنسان علماً إلا آتاه الله منه ما يكفيه. (٣)

والسبب في ذلك الموقف أن فهمهم للنهي، أنه "نهي تنزيه" لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة". (٤)

لا نهي تحريم أو كراهة؛ فيكون السبب الحامل للجميع- من الكارهين للكتابة، والممتنعين عنها- هو هذه الرؤية، ودليل ذلك أنه لما قصرت الهمم وخشي الأئمة ضياع العلم دوّنوه، أو بلفظ آخر: لما "بطلت أسباب هذه الكراهة قال الجميع قولاً واحداً، وأخذوا به وأجمعوا عليه، وهو جواز كتابة

(١) سنن الدارمي: ١/٤١٤/٤٧١ باب من لم ير كتابة الحديث.

(٢) سنن الدارمي: ١/٤١٥/٤٧٢ باب من لم ير كتابة الحديث.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٦/٢٨٠.

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي: ٩/١٣٠.

العلم، بل وإيثار تقييده والتشجيع عليه"، "بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم". (١)

وهذا يمكن أن نعتبره سبباً لنشأة التدوين؛ وأوّل من دوّن الحديث ابن شهاب الزهري ت١٥٢هـ على رأس المائة الثانية بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثير ولله الحمد والمنّة. (٢)

يقول الحافظ ابن حجر: " آثار النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن في عصر أصحابه وكبار تبعهم مدونة في الجوامع ولا مرتبة لأمرين:

أحدهما: إنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم.

وثانيهما: لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة.

ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار، لما انتشر العلماء في الأمصار، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض، ومنكرى الأقدار.

فأول من جمع ذلك :الربيع ابن صبيح، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما؛ وكانوا يصنفون كل باب على حدة.

إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة، فدونوا الأحكام؛ فصنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم.

وصنف أبو محمد: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بمكة، وأبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو "الأوزاعي" بالشام، وأبو عبد الله: سفيان بن

---

(١) فتح الباري لابن حجر: ١/٢٠٤.

(٢) فتح الباري لا بن حج: ١/٢٠/. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني: ١/٢٠٧/١١٥.

سعيد الثوري بالكوفة، وأبو سلمة: حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم.

إلى أن رأى بعض الأئمة منهم: أن يفرد حديث النبي- صلى الله عليه وسلم- خاصة، وذلك على رأس المائتين؛ فصنف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مسنداً، وصنف مسدد بن مسرهد البصري مسنداً، وصنف أسد بن موسى الأموي مسنداً، وصنف نعيم بن حماد الخزاعي -نزيل مصر- مسنداً.

ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك أثرهم؛ فقلّ إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد: كالإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم من النبلاء، ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معاً كأبي بكر بن أبي شيبة.

فلما رأي البخاري - رضي الله عنه- هذه التصانيف ورواها وانتشق رياها واستجلى محياها؛ وجدها - بحسب الوضع- جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين، والكثير منها يشمله التضعيف؛ فلا يقال لغثه: سمين ؛فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين، وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه: إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بـ"ابن راهويه":لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فوقع ذلك في قلبي؛ فأخذت في جمع الجامع الصحيح".(١)

وهذا النص يرجعنا إلى ما ابتدئنا به البحث من أهمية المفاهيم من خلال سيقاتها، فنقف أمام بعض ألفاظه لبيان المراد، فقوله:"تدوين الآثار" أشمل من كتابتها أي: تسجيلها وجمعها في محل مخصوص "كتاب جامع" بقصد حفظها، أو حصرها، أو تميزها عن غيرها..، وقوله: و"تبويب الأخبار"

(١) فتح الباري لابن حجر: ١/٧.

بيان أن طوراً جديداً في الكتابة قد بدأ وتتخذ فيه الكتابة دوراً آخر مع دورها الأساسي في الحفظ، وهو "التخصيص"، وكان أول من جمع ذلك على هذه الصفة الجديدة:الربيع بن صبيح ت ١٦٠ه، وسعيد بن أبي عروبة ت١٥٦ه، وغيرهما؛ وكانوا يصنفون كل باب على حدة، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة، فدونوا الأحكام؛ فصنف الإمام مالك الموطأ ت ١٧٩هـ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم،.. وأخذت الدواوين تتخذ منحاً جديداً غير مجرد الجمع، بل سارت الحاجة العلمية هي الباعثة على التدوين لذلك "منهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد، هذه الحاجة التي دفعت الإمام البخاري - رضي الله عنه- بعد نظر في هذه التصانيف وجدها - بحسب الوضع- جامعة بين الصحيح والحسن، والضعيف من غير فصل بينها أو تمييز؛ فتحركت همته لجمع الحديث الصحيح "وحده" وليس كل صحيح بل الذي لا يرتاب في صحته أمين، والذي سماه:" الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم، سننه وأيامه"، وهذا عند التدقيق يشير إلى أن قصده لم يكن جمع ما صح مما هو على سبيل التشريع فقط، بل كان مقابلا للنهي العام عن كتابة كل شيء سوى القرآن؛ فكان جمعاً لما صح من كل شيء عنه تشريعياً كان أو غيره، وبهذا أخذت الكتابة والتدوين طوراً جديداً تزداد به أهمية على أهميتها ونفعاً على نفعها؛ فلولا هذا التدوين والذي أظهر أن هذا الجمع الذي أخذ ينتشر بين الناس وضعه علماء يدركون ما يصح نسبته وما لا يصح، ويدركون غير ذلك من الأسباب المعينة على الأخذ بالخبر أو تركه، وهو ما لا يتوفر لكثير من الناس ممن سهل عليهم حيازة نسخاً من هذه الدواوين؛ دعت الحاجة إلى تخليص ما يصح مما لا يصح من الأخبار الشريفة، وبهذا أخذت الكتابة والتصنيف تندفع في تلبية حاجة الحياة العلمية الإسلامية على صور عديدة تخدم هذه الأمة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

الخاتمة:

صار من المعلوم أنه قد صح في النهي عن كتابة أي شيء غير القرآن خبرٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وكذلك صح الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً بالإذن في الكتابة لأبي شاه،"وبالطبع لا يمكن أن يجتمع النهى والإباحة والأمر مع اتحاد الزمان والأحوال. والمتتبع لهذا يجد أن النهى صدر في أول الأمر حتى لا يختلط شيء بكتاب الله تعالى كما يبدو"(١)، وذلك من سياق الخبر، إلا أن الذي شغل العلماء هو مبعثه هذا النهي؛ أهو خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره والإذن في غير ذلك، أم أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما، أم الخوف من انكباب الناس على الكتب وانشغالهم بها عن القرآن، أم أن النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك"(١)، والحق أن هذا الأخير هو الوجه الأنسب؛ فالنهي نهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة والإذن لمن لم يوثق بحفظه"(٢)

لذلك كتب بعض الصحابة لأنفسهم كعبد الله بن عمرو، وعلي بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله، ورافع بن خديج.. وغيرهم، وكذلك كتبوا لبعضهم البعض؛ فكتب أسيد بن حضير بعض الأحاديث لمروان بن الحكم، وكتب جابر بن سمرة بعض الأحاديث لعامر بن سعد بن أبي وقاص، وكتب زيد بن أرقم بعض الأحاديث لأنس بن مالك..، لأنهم كانوا حفاظًا، وليس كذلك من بعدهم، فلو لم يكتبوه ما بقى منه شيء لنبوِّ طباعهم عن الحفظ، ولذلك قال الشعبي: إذا سمعت شيئًا فاكتبه ولو فى الحائط".(٣)

وهو الباعث نفسه الذي منع الآخرين من الكتابة حثاً على الحفظ؛ فإنما هم في ذلك على مذهب العرب "لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك والذين كرهوا الكتابة كابن عباس، والشعبي، وابن شهاب، والنخعي، وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم كانوا قد طبعوا على الحفظ فكان أحدهم يجتزئ بالسمعة، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول: إني لأمر بالبقيع فأسد آذاني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته، وجاء عن الشعبي نحوه.(٤)

وعن عبد الرحمن بن مهدي، قال: سمعت مالك بن أنس، يقول: جاء الزهري بحديث فلقيته في بعض الطريق؛ فأخذت بلجامه، فقلت: يا أبا بكر، أعد علي الحديث الذي حدثتنا به، قال: وتستعيد الحديث؟

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ١/٢٠٨.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي: ٩/١٣٠.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١/١٨٨.

(٤) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: ١/٢٩٤/٣٨٠

قال: قلت: وما كنت تستعيد الحديث؟

قال: لا.

قلت: ولا تكتب؟

قال: لا. (١)

وهؤلاء كلهم عرب. ، ولا تخفى رغبتهم في أن تبقى هذه الصفة الحافظ للعلم في الصدور التي تتنقل مع المرء حيث انتقل وتسعفه متى احتاج إليها أكثر من الكتابة، باقية إلى ما شاء الله في هذه الأمة وهو ما كان ولله الحمد.

ونستخلص من ذلك:

- أن النهي كان يهدف إلى الحفاظ على ملكة الحفظ في الصدور وعدم الاتكال على الكتابة لما للحفظ من أهمية عامة للمسلم، وخاصة للعالم لأنه أسعف إليه من الكتابة وأحفظ للمعنى من الكتابة فالتواصل اللفظي أوقع وأوفق للمعنى من الكتابة.
- الإذن بالكتابة كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فدون من شاء واتكل على حفظه من شاء.
- إن تدوين السنة غير كتابتها؛ فإن التدوين بمعنى الجمع في جامع مخصوص حاصر أو شيه حاصر قد تأخر أما كتابتها فقد بدأ في حياة النبي والتوثيق كان مصاحبا للرواية في كل مراحلها، وإن هذا التوثيق أخذا أشكالا متنوعة تتناسب مع مراحل تدول الآثار وطرق نقلها بما يحفظ السنة الشريفة.
- إن تأخير الكتابة لم يؤثر في حفظ السنة فإن "حفظ الصدور" كان عادة منتشرة بين العرب انتشارا كان لهم به مفخرة على غيرهم أكثر من "حفظ الكتابة" وبلا ريب قد حفظ الصحابة وأبناؤهم وغيرهم من التابعين ممن جبلوا على الحفظ السنة دون كتابتها.
- إن الفاصل الزماني بين زمن حفظ الصدور وحفظ الكتابة "التدوين" لم يكن بعيداً بالقدر الذي تستحيل معه الطمأنينة لهذا الجمع؛ فإن الكتابة قد بدأت في زمن النبي وإن اتخذت صورة أشمل وأوسع في نهاية القرن الأول، وأول من دون السنة على هذه الصورة الجامعة بينه وبين النبي نفس واحدة أو اثنتين في الأغلب، وبعضهم قد يكون أدرك النبي و لم يسمع منه، مما يقوي جانب الطمأنينة في جمع الكتابة للسنة التي هي محفوظة في الصدور.

(١) سنن الدارمي: ١/٤١٣/٤٦٧ باب: من لم يرى كتابة الحديث.

المصادر:

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، نشر المطبعة الأميرية الكبرى بمصر، الطبعة السابعة:١٣٢٣ه.
- الأنوار الكاشف لما في كتاب" أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، لليماني: عبد الرحمن بن يحيي بن علي المعلمي، نشر المطبعة السلفية بمصر، "عالم الكتب بيروت" نشر سنة:١٤٠٦ه/١٩٨٦م.
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة عبد الله بن مسلم، نشر المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية:١٤١٩ه ١٩٩٩م.
- تقريب التهذيب لابن حجر: أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد سوريا، الطبعة الأولى:١٤٠٦ه.
- تقييد العلم للخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت، تحقيق: يوسف العش، نشر: إحياء السنة النبوية، بيروت.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري، رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٠٠ه ١٩٨١م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي: خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي، تحقيق: حمدي السلفي، دار عالم الكتب بيروت، الطبعة الثانية:١٤٠٧ه ١٩٨٦.
- جامع الترمذي= سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: أحمد شاكر، مطبعة عيسى الحلبي القاهرة، الطبعة الثانية:١٣٩٥ه ١٩٧٥م.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: يوسف بن عبد الله بن محمد، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، نشر دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى:١٤١٤ه ١٩٩٤م.
- خلق أفعال العباد، للبخاري محمد بن إسماعيل، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار المعارف الرياض
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية بيروت.
- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: بشار عواد معروف، الغرب الإسلامي، طبعة:١٩٩٨م.
- سنن الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني الرياض، الطبعة الأولى:١٤١٢ه ٢٠٠٠م.
- السنن الكبرى للنسائي: أحمد بن الحسين بن علي من موسى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثالثة:١٤٢٤ه ٢٠٠٣م.
- شرح صحيح البخاري لابن بطال: علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: تميم ياسر ، نشر مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الثانية:١٤٢٣ه ٢٠٠٣م.

- صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن معاذ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومعه: ترتيب ابن بلبان: الأمير علاء الدين علي بن بلبان، نشر الرسالة بيروت، الطبعة الأولى:١٤٠٨ه ١٩٨٨م.
- صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم، سننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر ، دار طوق النجاة، وعليها تعليقة لمصطفى البغا، مصورة عن الطبعة السلطانية.
- صحيح مسلم= المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، إحياء التراث العربي بيروت
- الطبقات الكبرى لابن سعد: محمد بن منيع، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى:١٤١٠ه ١٩٩٠م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم على سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية:١٤١٥ه.
- غريب الحديث للخطابي: حمد بن محمد بن إبراهيم، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، دار الفكر بيروت الطبعة:١٤٠٢ه ١٩٨٣م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات ابن باز، المطبعة السلفية مصر. نسخة مصورة.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي:محمد بن عبد الرحمن، تحقيق: علي حسين، نشر مكتبة السنة، الطبعة الأولى:١٤٢١ه ٢٠٠٣م.
- كتابة السنة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، رفعت فوزي، نشر مجمع الملك فهد للطباعة بالمدينة
- الكليات لأبي البقاء: أيوب بن موسى الحسيني، تحقيق: عدنان درويش، مؤسسة الرسالة بيروت.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة:١٤٠٤ه.
- المخصص لابن سيده:علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: خليل جفال، إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى:١٤١٧ه ١٩٩٦م.
- المسند، أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى:١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، عالم الكتب بيروت، الطبعة الأولى:١٤٢٩ه ٢٠٠٨م.
- معجم علوم القرآن لإبراهيم بن محمد الجرمي، دار القلم دمشق، الطبعة الأولى:١٤٢٢ه ٢٠٠١م.

- معجم مقاييس اللغة لابن فارس: أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكـــر، ١٣٩٩ه. ١٩٧٩م.
- مفاتيح الغيب= التفسير الكبير، أبو عبد الله: محمد بن عمر بن الحسن الرازي، دار إحيـــاء التراث العربي بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠ه.
- مقدمة ابن الصلاح "محاسن الاصطلاح" للبلقيني: عمر بن رسلان، تحقيق: عائشـــة عبـــد الرحمن، دار المعارف مصر.
- المنصف لابن جني، أبو الفتح: عثمان بن جني. دار إحياء التراث، الطبعـــة الأولى: ١٣٧٣ه ١٩٥٤م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي: محي الدين بن شرف، دار إحياء التـــراث العربي بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر"، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، نشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة: ١٤٢١ه ٢٠٠٠م.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، تحقيـــق: زين العابدين محمد، نشر أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩ه ١٩٩٨م.